



« - المرسوم رقم 2.05.772 الصادر في 6 جمادى الآخرة 1426 (13 يوليو 2005) المتعلق بالإجراءات المتبعة أمام الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات في ما يتعلق بالتراولات والممارسات المنافية لقواعد المنافسة وعمليات التركيز الاقتصادي :

« - قرار وزير المواصلات رقم 310.98 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) بتحديد الأتاوى عن تعين الترددات «الراديو كهربائية» كما وقع تغييره وتتميمه .  
(الباقي لا تغيير فيه).

### «الباب الثاني

«شروط إقامة الشبكة واستغلالها

#### «المادة 9

«شروط إقامة الشبكة

.....  
«6.9 استعمال الأموال العامة أو الخاصة للدولة من أجل إقامة  
التجهيزات

.....  
«2.6.9 وضع البنيات التحتية رهن الإشارة  
«طبقاً لأحكام المادة 22 المكررة من القانون رقم 24.96 كما وقع  
«تغييره وتتميمه و النصوص المتخذة لتطبيقه، تستفيد «Globalstar  
«North Africa S.A » من الحق في الولوج، ولاسيما، إلى منشآت  
«الهندسة المدنية والمسالك والقنوات والنقط المرتفعة التي قد يتتوفر  
«عليها الأشخاص المعنيون الخاضعون للقانون العام وذو امتيازات  
«المرافق العامة و متبعدو الشبكات العامة للمواصلات.

.....  
«يبرم في شأن الاتفاques المتعلقة بإنشاء المشترك أو باقتسام  
«المنشآت المشار إليها في هذا البند عقود تجارية وتقنية بين الأطراف  
«المعنية. وترسل هذه العقود إلى الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات  
« مباشرة بعد توقيعها. وتفصل الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات في  
«التراولات المتعلقة بها.

#### ..... (الباقي لا تغيير فيه).

#### «المادة 11

«شروط الاستغلال التجاري

#### «3.11 إشهار التعريفات

.....  
«ويجب أن تتجز نشرة إشهار التعريفات وفق الشروط التالية :

وعلى المرسوم رقم 2.04.532 الصادر في 14 من جمادى الأولى 1425 (2 يونيو 2004) بتفويض الاختصاصات والسلط إلى السيد رشيد الطالبي العلمي ، الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية وال العامة :

وعلى رأي الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات :  
وبعد دراسة المشروع بالمجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1427 (13 أبريل 2006) ،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

يغير على النحو ألين في الملحق بهذا المرسوم دفتر تحملات شركة «GLOBALSTAR NORTH AFRICA S.A » الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.00.688 الصادر في 3 شعبان 1421 (31 أكتوبر 2000).

#### المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير المالية والخصوصة و الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية وال العامة، كل واحد منها في ما يخصه.

وحرر بالرباط في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006).

الامضاء : ادريس جطو

ووقع بالعطف :

وزير المالية و الخصوصة.

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بالشؤون الاقتصادية وال العامة.

الإمضاء : رشيد الطالبي العلمي

\*

\* \*

«تغيير دفتر تحملات الترخيص المنفتح لشركة «GLOBALSTAR NORTH AFRICA S.A » لإقامة  
« واستغلال شبكة عامة للمواصلات بواسطة الأقمار الصناعية من نوع  
«(GMPCS) »  
.....  
«المادة 3

#### «النصوص المرجعية

«1.3 يجب تنفيذ الترخيص المخول لشركة «Globalstar North Africa S.A » طبقاً لمجموع المتضيقات التشريعية ووفقاً للمعايير الجاري بها العمل على المستويين المغربي وال الدولي ; خاصة منها ما هو منصوص عليه أو محال إليه في دفتر التحملات هذا و كذا النصوص التالية :

.....

باب الثالث

«المساهمة في المهام العامة للدولة»

۱۲ ﴿۷۹﴾

احترام البيئة

«يجب أن تقام البنى التحتية في دائرة احترام البيئة و القيمة الجمالية للأماكن و وفق الشروط الأقل ضررا بالنسبة للملك العام وللأعمال الخاصة».

«وتتحمل Globalstar North Africa S.A. الأشغال المنجزة» على الطريق العام واللازم لإقامة البنى التحتية المذكورة و يجب إنجاز هذه الأشغال وفق الأنظمة والمتطلبات التقنية المعمول بها في ما يخص الطرق.

المادة 13»

المساهمة في البحث والتكون

## «توحيد المعايير في ميدان المواصلات»

«تطبيقاً لاحكام القانون رقم 24.96 كما وقع تغييره وتميمه، تساهم Globalstar North Africa S.A. في تمويل برامج البحث والتكوين.

«ويحدد المبلغ السنوى لهذه المساهمة فى :

«نسبة (0,75%) من رقم معاملات Globalstar North Africa»

»S.A برسم التكوين و توحيد المعايير :

» - ونسبة (0,25%) من رقم معاملاتها برسم البحث.

«يتم تمويل هذه البرامج وإنجازها وفقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجارى بها العمل.

١٤ المادّة»

## «المساهمة في مهام وتحمّلات الخدمة الأساسية»

«تساهم» Globalstar North Africa S.A، سنويا، في تمويل مهام الخدمة الأساسية في حدود 2% من رقم معاملاتها و ذلك وفقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

الـ 15 (تنسخ).

» - ترسل نسخة من النشرة إلى الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات «ثلاثين (30) يوما على الأقل قبل ابتداء العمل بأي تعديل مرتقب. ويجوز للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات أن تطلب من «Globalstar North Africa S.A» تعديل كل تعديل في «تعريفة خدماتها أو شروط بيعها متى تبين أن تلك التعديلات لا تتحترم على الخصوص قواعد المنافسة النزيهة ومبداً توحيد «التعريفات الوطنية لخدمات المواصلات. كما يتبعن تبريرها، بطلب «من الوكالة، بالنظر إلى، عناصر التكلفة المتعلقة بها ؟

- توضع نسخة من النشرة النهائية التي يمكن الإطلاع عليها «بحريّة، رهن إشارة العموم في كل وكالة تجارية أو نقطة بيع «تابعة لقاول من الباطن مكافٍ بتسويق تلك الخدمات.

٤.١١) مسک المحاسبة

«لتلزم Globalstar North Africa S.A بـأحكام المادة 4 من المرسوم رقم 2.97.1026 المشار إليه أعلاه فيما يتعلق بمسك محاسبتها التحليلية وتدقيقها.

.5.11))

## 7.11 التساوى فى معاملة المستعملين

«ويجب أن تخضع نماذج العقود المقترحة من طرف **Globalstar** على العموم إلى مراقبة الوكالة الوطنية لتقنين **North Africa S.A**» المواصلات التي تتأكد من أن العقد يبين بوضوح ودقة، على **(الخصوص، العناصر التالية :**

«Globalstar North Africa S.A» - الخدمات المعروضة من قبل «أجال توفير الخدمات وطبيعة خدمات الصيانة»

«المادة العاشرة الدنيا لإبرام العقد وشروطه الجديدة»  
«التزامات جودة خدمات Globalstar North Africa S.A»  
«والتعويضات المالية أو التجارية التي تدفعها هذه الأخيرة في  
حالة الاعلا .. بالالتزامات المذكورة»

- الغرامات التي يتحملها المستعمل في حالة التأخير في الأداء «شروط توقيف الخدمة ، بعد الإنذار ، في حالة عدم الأداء»

«- إجراءات الطعن التي يتتوفر عليها المستعمل في حالة ضرر يلحقه .»**Globalstar North Africa S.A** «سي».

«Globalstar North Africa S.A» في حالة عدم إرسال المعلومات التي تتطلبها النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل و التي يخضع لها بالخصوص الرابط البياني للشبكات العامة للمواصلات و استعمال الترددات الراديو كهربائية و معدات المواصلات، فإنها تتعرض للعقوبات المنصوص عليها في المادة 29 المكررة من القانون رقم 24.96 المشار إليه أعلاه.

«3.22 ولا تخول أي عقوبة من العقوبات المتخذة قانونا بموجب هذه المادة أي حق في التعويض لفائدة Globalstar North Africa S.A.»  
.....  
(الباقي لا تغير فيه).

مرسوم رقم 2.05.1461 صادر في 22 من ربيع الأول 1427  
( 21 أبريل 2006 ) بتغيير دفتر تحملات شركة  
« ORBCOMM MAGHREB »

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.162 بتاريخ 2 ربيع الآخر 1418 (7 أغسطس 1997)، كما وقع تغييره وتمديمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.1024 الصادر في 27 من شوال 1418  
بتتحديد قائمة الخدمات ذات القيمة المضافة؛  
في تاريخ 25 فبراير 1998)

وعلى المرسوم رقم 1025.97.2 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) المتعلق بالربط البيني لشبكات المواصلات كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 1026/97/2 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) المتعلق بالشروط العامة لاستغلال الشبكات العامة للمواصلات كما وقع تغييره وتتميمه ؟

وعلى المرسوم رقم 2.97.1027 صادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) المتعلق بشروط توفير شبكة مفتوحة للمواصلات :

على المرسوم رقم 2.00.689 الصادر في 3 شعبان 1421 (31 أكتوبر 2000) بمنح ترخيص لإقامة واستغلال شبكة عامة للاتصالات بواسطة الأقمار الصناعية من نوع (GMPCS) تختص للراسلات والتلويق :

وعلى المرسوم رقم 2.97.813 الصادر في 27 من شوال 1418  
الى تطبيق أحكام القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد  
في 25 فبراير 1998، والماءات والملايين المواصلات؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.532 الصادر في 14 من جمادى الأولى 1425 (2) يوليو 2004 بتنقيح الاختصاصات والسلط إلى السيد رشيد الطالبي العلمي، الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية وال العامة ؟

باب الخامس

« Globalstar North Africa S.A » مسؤولة

٢١ ملادہ

الأخبار والمراقبة

**4.21** «Globalstar North Africa S.A»، على النحو «والآجال المحددة بمقتضى النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل وبموجب دفتر التحملات هذا ، بتبيّن المعلومات التالية إلى الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات :

{ ..... »  
{ ..... »  
{ ..... »  
{ ..... »  
..... »

22 ماده

## «عدم احترام الشروط القانونية والتنظيمية»

«للترخيص ولدفتر التحملات»

1.22 في حالة عدم تنفيذ «Globalstar North Africa S.A» التزاماتها المتعلقة بإقامة واستغلال شبكتها والمفروضة عليها بحكم النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل وبموجب دفتر التحملات هذا، فإنها تتعرض للعقوبات المنصوص عليها في المادتين 30 و 31 من القانون رقم 24.96 المشار إليه أعلاه، دون المساس بحق المتاعة الحنائية عند الاقتضاء.